

تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّقَبِيَّةُ : المَمْلُوكُ وَأَعْتَقَ رَقَبَةً أَي نَسَمَةً وَفَلَكَ رَقَبَةً :

أَطْلَقَ أُسَيْرًا سُمِّيَتْ الْجُمْلَةَ بِاسْمِ الْعُضْوِ لِشَرَفِهَا وَفِي التَّنْزِيلِ " وَالْمُؤَلَّفَاتُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرَّقَابِ " إِنْهُمْ الْمُكَاتَبُونَ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ وَفِي حَدِيثِ قَسَمِ الصَّدَقَاتِ " وَفِي الرَّقَابِ " يَرِيدُ الْمُكَاتَبِينَ مِنَ الْعَبِيدِ يُعْطَوْنَ نَصِيبًا مِنَ الزَّكَاةِ يَفْكَوْنَ بِهِ رَقَابَهُمْ وَيَدْفَعُونَ بِهِ إِلَى مَوَالِيهِمْ وَعَنِ اللَّيْثِ : يُقَالُ : أَعْتَقَ رَقَبَتَهُ وَلَا يُقَالُ : أَعْتَقَ □□ عُنُقَهُ وَفِي الْأَسَاسِ : وَمِنَ الْمَجَازِ : أَعْتَقَ □□ رَقَبَتَهُ وَأَوْصَى بِمَالِهِ فِي الرَّقَابِ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ تَكَرَّرَتْ الْأَحَادِيثُ فِي ذِكْرِ الرَّقَبَةِ وَعِتْقِهَا وَتَحْرِيرِهَا وَفَكَرَّهَا وَهِيَ فِي الْأَصْلِ : الْعُنُقُ فَجُعِلَتْ كِنَايَةً عَنْ جَمِيعِ ذَاتِ الْإِنْسَانِ تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِبِعْضِهِ إِذَا قَالَ أَعْتَقَ رَقَبَةً فَكَأَنَّهُ قَالَ أَعْتَقَ عَبْدًا أَوْ أَمَةً وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : ذَنْبُهُ فِي رَقَبَتِهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سَيْرِينَ " لَنَا رِقَابُ الْأَرْضِ " أَي نَفْسُ الْأَرْضِ يَعْنِي مَا كَانَ مِنْ أَرْضِ الْخَرَاجِ فَهُوَ لِلْمُسْلِمِينَ لَيْسَ لِأَصْحَابِهِ الَّذِينَ كَانُوا فِيهِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ شَيْءٌ لِأَنَّهَا فُتِحَتْ عِنْدَ وَهِي فِي حَدِيثِ بِلَالٍ " وَالرَّكَائِبُ الْمُتَاخَاةُ لَكَ رِقَابُهُنَّ وَمَا عَلَيْنَهُنَّ " أَي ذَوَاتُهُنَّ وَأَحْمَالُهُنَّ .

وَمِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ : مَنْ أَنْزَلْتُمْ يَا رِقَابَ الْمَزَاوِدِ ؟ أَي يَا عَجَمَ وَالْعَرَبُ تُلَاقِبُ الْعَجَمَ بِرِقَابِ الْمَزَاوِدِ لِأَنََّّهُمْ حُمُرٌ .

وَرَقَبِيَّةٌ : اسْمٌ وَالنَّسَبِيَّةُ إِلَيْهِ رَقَبِيَّوِيٌّ قَالَ سِيبَوَيْهِ : إِنْ سَمَّيْتِ بِرَقَبِيَّةٍ لَمْ تُصِفْ إِلَيْهِ إِلَّا عَلَى الْقِيَاسِ .

وَرَقَبِيَّةٌ : مَوْلَى جَعْدَةَ تَابِعِيٌّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَرَقَبِيَّةٌ بْنُ مَصْقَلَةَ بْنِ رَقَبَةَ بْنِ عَبْدِ □□ بْنِ خَوْتَعَةَ ابْنِ صَبْرَةَ تَابِعُ التَّابِعِ وَأَخُوهُ كَرَبُ بْنُ مَصْقَلَةَ كَانَ خَطِيبًا كَأَبِيهِ فِي زَمَنِ الْحَجَّاجِ وَفِي حَاشِيَةِ الْإِكْمَالِ : رَوَى رَقَبَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِيمَا قِيلَ وَثَابِتِ الْبُنْدَانِيِّ وَأَبِيهِ مَصْقَلَةَ وَعَنْهُ أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ السَّمَّانِ وَغَيْرُهُ رَوَى لَهُ التِّرْمِذِيُّ وَمَلِيحُ بْنُ رَقَبَةَ مُحَدِّثٌ شَيْخٌ لِمَخْلَدِ الْبَاقِرْحِيِّ وَفَاتَهُ عَيْدُ □□ بْنِ رَقَبَةَ الْعَيْدِيِّ قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ .

وَالْأَرْقَبُ : الْأَسَدُ لِيُغْلِظَ رَقَبَتَهُ وَالْأَرْقَبُ : الْغَلِيظُ الرَّقَبِيَّةُ هُوَ

أَرْقَبُ بِبَيْنِ الرَّقَبَةِ كَالرَّقَبَانِيِّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَقَالَ سَبُوحٌ : هُوَ مَنْ
نَادَرَ مَعْدُولَ النَّسَبِ وَالرَّقَبَانِ مَحَرَّرَ كَتَيْبَانَ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : يُقَالُ :
رَجُلٌ رَقَبَانِيٌّ وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ : رَقَبَاءٌ لِأَنَّ رَقَبَانِيَّةً وَلَا يُنْزَعُ
بِهِ الْحُرَّةُ وَالاسْمُ الرَّقَبُ مُحَرَّرَكَةٌ هُوَ غِلَظُ الرَّقَبَةِ رَقَبٌ رَقَبَاءٌ .
وَذُو الرَّقَبَةِ كَجَهَيْدَةَ : أَحَدُ شُعْرَاءِ الْعَرَبِ وَهُوَ لِقَبِّ مَالِكِ
الْقُشَيْرِيِّ لِأَنَّه كَانَ أَوْ قَصَ وَهُوَ الَّذِي أَسْرَعَ حَاجِبَ بْنَ زُرَّارَةَ
التَّمِيمِيَّ يَوْمَ جَبَلَةَ كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَفِي الْمُسْتَقْصَى : أَرَبَهُ أَسْرَهُ ذُو
الرَّقَبِيَّةِ وَالزَّهْدَمَانِ وَأَرَبَهُ أَفْتَدَى مِنْهُمْ بِأَلْفِي زَافَةٍ وَأَلْفِ
أَسِيرٍ يُطْلَقُهُمْ لَهُمْ وَقَدْ تَقَدَّمَ وَذُو الرَّقَبِيَّةِ مَالِكُ بْنُ عَيْدٍ
الرَّحْمَانِ بْنِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْمُزَنِيِّ أَحَدِ الشُّعْرَاءِ
وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ حَدِيثَهُ فِي السُّنَنِ مِنْ طَرِيقِ الْحَجَّاجِ بْنِ ذِي
الرَّقَبِيَّةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِي بَابِ مَنْ شَبَّ بِوَلَمَّ يُسَمَّى أَحَدًا
وَاسْتَوْفَاهُ الْأُدُوقِيُّ فِي الْإِمْتِنَاعِ وَرَقَبَانٌ مُحَرَّرَكَةٌ : ع وَالشُّعْرُ
الرَّقَبَانُ : شَاعِرٌ وَاسْمُهُ عَمْرُوثُ بْنُ حَارِثَةَ .
وَمِنَ الْمَجَازِ : يُقَالُ : وَرِثَ فُلَانٌ مَالًا عَنْ رَقَبَةٍ : بِالْكَسْرِ أَيَّ عَنْ
كَالَلَةِ لَمْ يَرِثْهُ عَنْ آبَائِهِ وَوَرِثَ مَجْدًا عَنْ رَقَبَةٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ
أَبَاؤُهُ أَمْ جَادًا قَالَ الْكُمَيْتُ :